الحلقة (١٨)

❖ المقاصد الأساسية من تكوين الأسرة في الإسلام:

١. المقصد الأول بقاء النوع الإنساني:

بقاء النوع الإنساني بوجه سليم يدفع الفساد ويحقق الصلاح، فبقاء النوع الإنساني مترتب على النكاح، وليس النكاح المشروع، بل قد يكون نتيجة النكاح فاسد أو النكاح غير المشروع، فسيستمر الناس ويستمر وجود الإنسان، لكن الله قد شرع للبشرية النكاح ومنعهم من السفاح، ولذلك كان من المقاصد أن يبقى النوع الإنساني بطريقة مشروعة وبطريقة تدفع المفاسد وتحقق المصالح، فكان أن شرع فيها الزواج ورعيت هذه الأسرة الرعاية التامة، وكيف يتحقق هذا الأمر بطريق صحيح، حتى يكون استمرار النوع الإنساني استمرارا خيرا وطيبا.

٢. المقصد الثاني هو تكثير الأمة المسلمة:

فإن النبي عليه الصلاة والسلام يقول: (فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة)، وبيّن أن كل نبي أوتي من المعجزات بما مثله آمن الناس، وأنه عليه الصلاة والسلام أوتي القرآن، وقال (وإني أرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة)،

فإذن إكثار الأمة الإسلامية أمر مقصود ومطلوب، ولا يغُـرنّ المسلمين ما يقوله الآخرون عن خطورة تكاثر النسل وغيرها من القضايا، فتكاثر النسل ليس مضرا في ذاته، وإنما المضر هو عدم تخطيط الناس لحياتهم وتحقيق الكفاية لهم مهما كان عددهم، فالأرض لا تضيق بالناس، وإنما تضيق حينما يكون هناك سوءٌ في التوزيع، أو سوء في توزيع الناس لكفايتهم واستثمارهم لكفاية الأرض، وفي توجيهم لطاقتهم فالعلة هنا، وليست العلة في الكثرة، لأن الإنسان والمجتمعات لا تدري ما يعرض لها، وقد يعرض لها طارئ فيذهب الجم الكثير من أفردها، وبالتالي حينما تكون قليلة فإنها تكون معرضة للخطر، لكن حينما تكون كثيرة فإن تعرضها للخطر أقل، بمعنى أن تعرضها للهلاك والانقراض والانحسار أقل من ذلك، لذلك من المجتمعات ما تكون موصوفة بالشيخوخة حينما يكون كبار السن فيها أكثر من صغار السن، ومن المجتمعات ما تعتبر مجتمعات فتية حينما يكون فيها صغار السن أكثر من كبار السن، فهذه فرصتها في الحياة وفي النماء أكثر وأقوى إذا وجهت طاقتها وأحسنت استغلال قدراتها ومواردها، فإذن ليست القضية في جانب إكثار النسل أو إقلاله كما يزعم الآخرون أو أصحاب النظريات المتشائمة مثل مالتس وغيره، وإنما القضية في تدبير الناس، كيف يدبرون وكيف يستثمرون كفايات أرضهم ومعطيات طبيعتهم.

٣. تهذيب الغرائز وإشباعها بطريقة سليمة تدفع سلبي الفطرة وتبقي على إيجابيها:

حيث أن الفطرة لو تركت وشأنها بدون تنظيم وبدون ترتيب وبدون توجيه، فإن الإنسان طبيعته أن

يمد عينيه إلى ما في يد غيره، لو أعطي الناس بدعاواهم لادَّعى رجال دماء رجال وأموالهم، ولكن الفطرة تحتاج إلى توجيه وضبط، ولذا كانت هذا الأحكام فيما يتعلق بالأسرة مدعاة أو طريق لتهذيب الغرائز وإشباعها بطريقة صحيحة سليمة، تجعلها منتجة وفعالة، بدل أن تكون مدمرة وفوضوية مفسدة.

٤. المقصد الرابع من مقاصد الاهتمام بالأسرة: توفير البيئة الثقافية المناسبة لبناء الشخصية الإنسانية:

الإنسان لا يعيش إلا في مجتمع، ومن خلال هذا المجتمع تنبني ثقافته وشخصيته، كما قال عليه الصلاة والسلام: (كل مولد يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه)، حينما يقول عليه الصلاة والسلام يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ليس المقصود أنه لا يكون إلا بهذه الأحوال،

وإنما ضرب مثلا بالمجتمعات الدينية التي حول مجتمع الجزيرة آنذاك، فالفرس لديهم الدين المجوسي، وفي بلاد العرب وحولها في بلاد الشام وجود النصارى واليهود..

فالأسرة عبارة عن مجتمع صغير، فإذن لابد من محيط ثقافي صغير يتربى فيه الطفل قبل أن ينضج ويخرج للمجتمع الكبير أو للمحيط الثقافي الكبير، فهذا توفير البيئة الثقافية المحققة لهذه الحاجات حتى تخرج الشخصية سليمة ومتوازنة لا تخرج معقدة ولا مريضة ..

فهذا من مقاصد تكوين الأسر، حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم عن الطفل: (كل مولد يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه، فإما شاكرا وإما كفورا) فهذا الحديث بين لنا المقصود من الحديث السابق وهو أن الطفل يكون بحسب البيئة التي يكون فيها، فإن كان في بيئة شاكرة كان شاكرا، وإن كان في بيئة كافرة كان كافرا، لأنه سيتلقى تلقائيا هذه الأمور وسيتربى عليها وهى التي ستحدد اتجاهه وعقائده وعوائده حتى يكبر، فربما بعد نضجه ينطلق إلى منطلقات أخرى أو يحصل على تحولات أخرى، فشأننا الآن بشأن البداية قبل أن يبدأ في الخروج للمجتمع، فإذن من مقاصد تكوين الأسرة إيجاد المحيط الثقافي الأصيل السليم الذي يمكن أن يشبع حاجات الطفل جميعا، وأن يربيه التربية السليمة ويبني شخصيته البناء الجيد.

٥. تماسك المجتمع ودفع الأضرار عنه:

لاشك أن من الفطرة أن الأقارب يتواصلون و يتناصرون، سواء كانت القرابة الأصلية عن طريق الرحم، أو تقارب الناس بالمصاهرة والنسب، فيصبح بينهم نوع من التقارب ونوع من التناسق ونوع من التناصر.

وبالتالي بناء الأسرة يؤدي إلى ترابط الأسر وتماسك الأسر، بحيث يصبح المجتمع أشبه بالشيء المتماسك مع بعضه ويزداد بناؤه قوة وإحكاماً بحسب ترابطه وتواصله، سواء تواصل الأسر عن طريق

التعارف والتواد والتراحم، أو بسبب القرابة أو بسبب المصاهرة أو بغيره، فإذن هذه الأسر عبارة عن وحدات، فكلما كانت هذه الوحدات متقاربة كان المجتمع بلا شك أكثر تماسكا، هذه بعض المقاصد الأساسية من تكوين الأسرة في الإسلام.

بعد ذلك ننطلق إلى بناء الأسرة، أنا قلت أن الإسلام اهتم بها بما في داخلها من علاقات ومسؤوليات ونحو ذلك، ثم ما بعد البناء، لو اضطر الناس إلى تفكيك هذا البناء كيف يفككونه؟ ومن الذي بيده هذا التفكيك؟ و هل هناك عوامل لحفظ الأسرة من التفكك؟ وغيرها من القضايا، على كل قد لا تتسع الحلقات للحديث عن كل هذه الجوانب، لكن نحن نحاول الإلمام والإشارة بقدر الاستطاعة.

❖ مراحل بناء الاسرة :

المرحلة الأولى: الخطبة: حينما يريد الرجل أن يبني أسرة يبدأ بالمرحلة الأولى وهي خطبة المرأة، يسبق الخطبة شيء ويكون معها شيء، ويشترط لها شيء، مما يسبق الخطبة **توصية الإنسان بأن يحسن الاختيار،** فمن المعروف أن الأمزجة تختلف، والطبائع تختلف، والأذواق تختلف، وهناك أمور كثيرة جدا تتحكم في اختيار الناس، ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم أشار إلى الأمور التي عادة الناس يختارون بموجبها، قال: (تنكح المرأة لأربع لدينها ولمالها ولجمالها ولحسبها فاظفر بذات الدين تربت يداك)، فإما أن يكون الإنسان معياره الجاه، وإما أن يكون معياره الجمال، وإما أن يكون معياره المال، وإما أن يكون معياره الدين، في الاختيار، فهذه أربع معايير أشار لها الحديث الشريف ولكنه وجَّه إلى المهم والجانب الذي يمكن أن يكون عامل استقرار وعامل صلاح وعامل بناء للأسرة، والذي به قوامها واستمرارها وخيرها وخير ما ينتج منها من أولاد أو بنات، الذي هو الدين العاصم بإذن الله من كل شر، والدافع إلى كل خير، ولذلك قال في النهاية (فاظفر بذات الدين تربت يداك)..

وكأنما النبي عليه الصلاة والسلام يوجه للمعيار الأساس فلا يخدعنك الجمال ولذلك قال فعسى حسنهن أن يرديهن، فقد تكون جميلة وتكون مفتخرة، ليس هذا قدحاً في الجميلات، ولكن قد يكون هذا، لأن الإنسان عادة إن لم يكن بالله كان بنفسه، فإن كان بنفسه طغى واغتر..

وقد قال تعالى { كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَى (٦) أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى } فالإنسان قد يطغى بجماله، وقد يطغى بعلمه، وقد يطغى بماله، وقد يطغى بقوته، حينما يستند إلى ذلك الشيء يستند إلى الباطل ويركن إلى ما بنفسه، لكن حينما ينظر إلى ذلك الشيء أنه نعمة من الله وفضل من الله عليه فإنه لا يزال في شكر و لا يزال في خير، فإذا كانت الجميلة شاكرة لله على جمالها فهي قد جمعت الخير من أطرافه، جمعت الجمال والشكر والدين والخير، ولكن أقول كما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم فعسى، يعني أنه قد يكون الجمال داعياً للطغيان لأن من كان لديه شيئا يرى أن استغناءه به فالعادة أنه يطغى، كمن كان عنده مال ولم يكن الحق حاكما له فإنه يطغى، وكذلك القوة والنشاط فيظلم

ويبطش وقد يكون غيره، إذن كلام النبي صلى الله عليه وسلم هو على السنة والعادة والأعراف والعوائد التي يجري الإنسان بحسبها أوحسب طبائع الناس، وكذلك من لديها المال قد تكون مشغولة به، وقد تكون مذلة به على الرجل، ومن لديها الجاه كانت كذلك وهكذا..

فإذن الشيء الذي خير كله هو الدين: الذي هو الجوهر الذي يجعل الإنسان خاضعاً لله ومراقباً له في كل حال، ليس تدينا شكليا قد يهوي الإنسان ويظن أنه على خير وهو ليس على خير، فمن تباهى على الناس بتدينه ومن طغى على الناس بتدينه فليس بمتدين، بل هو مستكبر وبعيد عن الله عز وجل، فالمتدين الحق من ينظر إلى الناس نظرة رحمة ويشفق على العصاة، ويرجو لهم الخير، كما هو شأن النبي صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين، بارا بالكل، عاملا على نشر الخير، مبتسما للكل فرحا، في وجه الكل، باذلا الخير للكل، هذا هو التدين الحق، حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم (الدين المعاملة)، إذن قال فاظفر بذات الدين تربت يداك.

الأمر الآخر الكفاءة وهو أن يكون بين الزوجين كفاءة..

والكفاءة أشار إليها النبي صلى الله عليه وسلم حينما قال (**إذا جاءكم من ترضون دينه وأمانته فزوجوه، إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير**)، فالأساس هو هذا، تبقى للناس وللمجتمعات معايير يبتكرونها ويخترعونها اختراعا لا شأن للدين بها، الدين قال كلمته، وبعد ذلك الناس وعوائد المجتمع تكثر فيها المعايير والمقاييس، وهذه المقاييس الاجتماعية متعارف عليها لا شأن لنا بها، نحن نتكلم عن المعيار الديني الذي جاء من الله ومن رسوله **فالمعيار هو حسن الخلق والأمانة والقيم والالتزام بالحق**، هذا هو من كان مستقيما جاداً في حياته منتجا إلى آخره، هذا هو الإنسان الكفء، إذا جاءكم من ترضون دينه وأمانته، فدينه وأمانته وتصرفاته حسنه وعقله ناضج هذا هو الشرط الأساسي.

المرحلة الثانية: النظر إلى المخطوبة: فهذا وجه إليه النبي صلى الله عليه وسلم، قال اذهب فانظر إليها فإنها أحرى أن يؤدم بينكما، لأن لكل إنسان مقياسه ونظرته، قد يقول إنسان عن امرأة أنها لا تعجبه ويأتي آخر فتعجبه، لأن هذه هي الصفات التي يبحث عنها، فاختلاف المقاييس ذاتية وليست عامة، هناك مقياس عامة مثلا للجمال من أجمع الجميع على أنه جمال، لكن هناك مقاييس ذاتية متفاوتة يتفاوت البشر فيها، وقد لا يكون الجمال نفسه مطلبا عند الشخص، قد ينظر في المرأة اتزان عقلها ورزانتها وحكمتها، وقد ينظر فيها أمورا أخرى، على كل لا نفصل في هذه الأمور، المهم أن النظرة قد تستدعي قبولاً عند الإنسان حينما ينظر إلى المرأة، فيكون هذا النظر إليها يجعله قابلا مقبلا عليها ويرغب في الزواج منها، أو يجعله غير راغب، فيكون يُكفى الناس الطلاق لأنهم لم يحققوا شيئا كان يمكن أن يتفادى كثيرا من الخسائر، ويكون النظر دفعا لهذه المفاسد ولأحرى أن يكون

هناك استمرارا للحياة الزوجية، ثم بعد ذلك إذا توفرت هذه الأشياء هناك أيضا **الطلب من الولي، والخطبة لا بد أن تكون عن طريق ولي المرأة،** {فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ }، ثم تبقى هناك عوائد وأعراف ما لم تتناقض مع الإسلام وتتضاد معه، فهي من المعروف الذي يمكن أن يكون في إطار الشرع، والمجتمعات تتفاوت في هذا الجانب تفاوتا كبيرا، فلا يدخل الناس في حرج من هذا الجانب، وإنما المعايير الأساسية يبينها الشرع ثم يترك للناس هامشا لكي يحققوا أفراحهم، ويحققوا مآربهم من خلاله، ما لم تتصادم مع شرع الله.

المرحلة الثالثة: العقد، لكي يتم لابد فيه من أمور منها:

أولا: أن لا يكون هناك ما يمنع من إجراء العقد: أن تكون مثلا من المحرمات عليك، وهناك ما يكون من المحرمات بشكل دائم مثل الأم والأخوات والبنات، وهناك ما يكون بشكل مؤقت، مثل خالة الزوجة وعمتها وأختها، لكن لو طلق تلك الزوجة أو ماتت يجوز له أن يتزوج منهن، المهم أن يكون العقد خاليا من الموانع.

الثاني: أن يكون فيه إيجاب وقبول: وهذه إذا توفرت هي أركان الزواج، ثم بعد ذلك حدد له الإسلام شروط لا بد منها، منها تعيين الزوجين حتى لا يكون هناك مجال للخداع والغش، لا بد أن يكونا متعينين ومعروفين فلان وفلانة من الناس، ثم بعد ذلك لا بد أن يكون بالرضا من الطرفين، أيضا لا بد أن يكون بولي على رأي الجمهور، ثم بعد ذلك الإشهاد على الزواج.

← **مسألة الحقوق داخل الأسرة:** سواء الحقوق المشتركة بين الزوج والزوجة أو حقوق الزوجة على الزوج أو حقوق الزوج على الزوجة أو حقوق الآباء على الأبناء أو حقوق الأبناء على الآباء، كل هذه حقوق قد بينها الشرع وحددها وفصلها حتى لا يبغي بعضهم على بعض، وهناك قاعدة عامة في العلاقة بين الرجل والمرأة، سبق الإشارة إليها، والحقوق بنيت عليها، وهي أنهما سواء إلا فيما اختلفا فيه، سواء من ناحية الاستعداد أو القدرة أو الكفاية، وإلا فهما سواء ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف، وهذه قاعدة عامة يبني عليها الشرع أحكامه، وهي من عوائد الحق سبحانه وتعالى المعروفة التي هي التسوية بين المتماثلين، والتفريق بين المختلفين، فكلما كان الشيء متساويين أخذا الحكم نفسه، لا يمكن أن يفرق بين متماثلين في الحكم، وكلما اختلفا كان التفريق في الحكم من الوجه الذي اختلفا فيه، فيعطى لهذا حكم ويعطى لهذا حكم، ولذلك بما أن الرجل والمرأة بينهما جوانب اشتراك وبينهما جوانب افتراق، كانت التساوي في المشترك والافتراق في المختلف.